المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
العدد الثالث والعشرون شهر (٤) ٢٠٢٠

العقوبات البديلة في التشريعات المقارنة والنظام الجزائي السعودي

The Alternative Sanctions in Comparative Legislation and the Saudi Legal System

لولوه بنت محمد الدويش
عضو هيئة تدريب وطالبة ماجستير
كلية الحقوق، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية
E-mail: Lulwah_MD@hotmail.com

الملخص

تناول هذا البحث العقوبات البديلة في التشريعات المقارنة والنظام الجزائي السعودي، ابتداءً بالاتفاقيات الدولية التي تناولت هذا الموضوع، تلاه عرض للعقوبات البديلة في القوانين الوضعية كالقانون الإنجليزي والفرنسي والمصري وغيرها، كما تم بيان العقوبات البديلة في النظام السعودي باستعراض مشروع نظام العقوبات البديلة الصادر عن وزارة العدل وتطبيقات تلك العقوبات في القضاء السعودي.

تم تقسيم هذا البحث على مبحثين: تناول المبحث الأول العقوبات البديلة في الاتفاقيات الدولية والقوانين الوضعية على مطلبين، المطلب الأول: العقوبات البديلة في الاتفاقيات الدولية، وفي المطلب الثاني: العقوبات البديلة في القوانين الوضعية.
كما عرض المبحث الثاني العقوبات البديلة في النظام الجزائي السعودي، على مطلبين: المطلب الأول: مشروع نظام العقوبات البديلة، والمطلب الثاني: تطبيقات العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في النظام السعودي.
الكلمات المفتاحية: العقوبات البديلة، التشريعات المقارنة، النظام السعودي

Abstract

This research is about The Alternative Sanctions in Comparative Legislation and the Saudi Legal System, starting with the International Conventions that dealt with this topic, followed by the alternative sanctions in other laws such as English, French and Egyptian law, and the alternative sanctions in the Saudi legal system by reviewing the draft of alternative sanctions law which issued by The Ministry of Justice and the applications of those penalties in the Saudi judiciary.

This research is divided into two topics, The first one: alternative Sanctions in International Conventions and the other laws on two sections, the first one: alternative sanctions in International Conventions, and in the second one: alternative sanctions in the other laws. The second topic presented alternative sanctions in the Saudi legal system, on two sections: the first one: the draft of the alternative sanctions law, and the second one: the applications of alternative sanctions for penalties in the Saudi legal system.

Keywords: Alternative Sanctions, Comparative Legislation, Saudi legal system.

مقدمة

تتجه التشريعات الجنائية الحديثة إلى الأخذ بالعقوبات البديلة لفشل العقوبات السالبة للحرية في الحد من ظاهرة الجريمة، كما فشلت مؤسساتها العقابية في تأهيل الجناة، بل صارت مدارس لتعليم أساليب الإجرام، حيث فاقت تأثيراتها السلبية على النزيل إيجابياتها، فزاد المجرمون واكتظت السجون، كما ثقلت نفقات مكافحة الجريمة.

فأصبح البحث عن بدائل أخرى ضرورة تقتضي أن تكون أكثر اقتصادا للمال والجهد والوقت، كما يعد تعدد العقوبات من المسلمات كمبدأ تقوم عليه سلطة الدولة في العقاب مما دعا فقهاء القانون لإيجاد بدائل لهذه العقوبات بصفة خاصة ووسائل تحد من الجريمة بصفة عامة.

مشكلة الدراسة

تكمن مشكلة البحث في الإجابة على التساؤل الرئيس وهو: ماهي أنواع العقوبات البديلة في التشريعات المقارنة والنظام الجزائي السعودي؟

والذي تفرع عنه الأسئلة التالية:

١- ماهي العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في الاتفاقيات الدولية؟
٢- ماهي العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في القوانين الوضعية؟
٣- ما هو مشروع نظام العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية السعودي؟
٤- ما مدى تطبيق العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في النظام السعودي؟

أهداف الدراسة

يهدف هذا البحث إلى الإجابة على تساؤلات الدراسة من خلال الآتي:

١- بيان العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في الاتفاقيات الدولية
٢- عرض العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في القوانين الوضعية
٣- التعريف بالمشروع السعودي للعقوبات البديلة عن العقوبات السالبة للحرية
٤- توضيح مدى تطبيق العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في النظام السعودي

أهمية الدراسة

أولا: الأهمية العلمية:

تكمن الأهمية العلمية لهذا البحث في الإضافة العلمية في مجال تطبيق العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية، وإيضاح أنواع العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في الاتفاقيات الدولية والأنظمة الوضعية والنظام السعودي.

ثانيا: الأهمية العملية:

تبرز أهمية هذه الدراسة عمليًا في تحديد أحكام العقوبات البديلة في النظام الجزائي السعودي للممارسين من قضاة ومحامين والعاملين في قطاعات إنفاذ العدالة، وإثراء المكتبة القانونية، وتعزيز الحصيلة العلمية للمهتمين بأحكام العدالة الجنائية والعقوبات البديلة.

منهج الدراسة

اعتمد البحث على المنهج الاستنباطي لتحليل النصوص القانونية، والمنهج المقارن لمعالجة الموضوع في الاتفاقيات الدولية، والقوانين الوضعية والنظام السعودي.

هيكل الدراسة

المبحث الأول: العقوبات البديلة في الاتفاقيات الدولية والقوانين الوضعية

المطلب الأول: العقوبات البديلة في الاتفاقيات الدولية

المطلب الثاني: العقوبات البديلة في القوانين الوضعية

المبحث الثاني: العقوبات البديلة في النظام الجزائي السعودي

المطلب الأول: مشروع نظام العقوبات البديلة

المطلب الثاني: تطبيقات العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في النظام السعودي

المبحث الأول: العقوبات البديلة في الاتفاقيات الدولية والقوانين الوضعية

يرتبط مفهوم التعامل مع ارتكاب الجرائم ومخالفة القانون والنظام عند كثير من المتعاملين مع أجهزة إنفاذ وتطبيق القانون بالاتجاه إلى تطبيق عقوبات ذات طبيعة احتجازية في مؤسسات عقابية مغلقة تقيد من حرية الأشخاص المحتجزين في التحرك، وتحد من تمتعهم بحقوقهم الإنسانية نتيجة ذلك، كاتصالهم بالأسرة والمجتمع، والحق في الصحة، والتعليم والترفيه. لذلك تسعى الدول لتطوير العقوبات البديلة للعقوبات الاحتجازية، أتناولها في مطلبين:

المطلب الأول: العقوبات البديلة في الاتفاقيات الدولية
المطلب الثاني: العقوبات البديلة في القوانين الوضعية

المطلب الأول: العقوبات البديلة في الاتفاقيات الدولية

لقد ساهم القانون الدولي لحقوق الإنسان بصورة واضحة في تطوير فكرة التدابير غير الاحتجازية وعزز العمل بها.[١] فالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وضع ضوابط للعقوبات الاحتجازية منها نص المادة (١/ ٩) على أنه «لا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفاً»
وفي المادة (١٠/١) يوجب أن «يعامل جميع المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية، تحترم الكرامة المتأصلة في الشخص الإنساني.»[٢]

أما اتفاقية حقوق الطفل فإن المادة (٣٧ /ب) منها تنص على: «ألا يحرم أي طفل من حريته بصورة غير قانونية أو تعسفية. ويجب أن يجري اعتقال الطفل أو احتجازه أو سجنه وفقاً للقانون، ولا يجوز ممارسته -سجن الطفل- إلا كملجأ أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة.»[٣]

وتبنت الأمم المتحدة جملة من المبادئ والمعايير التي تؤكد على أن التدابير الاحتجازية يجب أن تكون ملجأً أخيراً، وأن أي شخص محتجز يجب أن يعامل معاملة إنسانية. ومن بين أهم الإعلانات التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا المجال: المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء، القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم، قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية لإدارة شؤون قضاء الأحداث (قواعد بكين)، قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم[٤].

---

[١] بدائل التدابير الاحتجازية، المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، السويد ٢٠١٤م ، ص ٧، ١٢، ١٣
[٢] العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦م، تاريخ بدء النفاذ: ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦م.
[٣] اتفاقية حقوق الطفل، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩م، تاريخ بدء النفاذ: ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠م.
[٤] قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون الأحداث (قواعد بكين)، أوصى باعتمادها مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المعقود في ميلانو من ٢٦ آب/ أغسطس إلى ٦ أيلول / سبتمبر ١٩٨٥م، واعتمدتها الجمعية العامة بقرارها ٢٢/٤٠ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٥م.

كما تبنت الأمم المتحدة كذلك قواعد خاصة بالتدابير غير الاحتجازية هي قواعد طوكيو، وهي الصك الدولي الأهم المتعلق بالتدابير غير الاحتجازية، وهو يحدد أشكالها وضمانات العمل بها وكيفية وضعها موضع التطبيق[٥].

وأقرت الأمم المتحدة كذلك قواعد تتعلق بمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات، بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢١م، وقد نظمت القواعد من (٥٧) – (٦٦) منها مسألة التدابير غير الاحتجازية. وأكدت قواعد بانكوك على وجوب الاسترشاد بما جاء في قواعد طوكيو. وراعت القواعد كل من النساء الحوامل والقاصرات والأجنبيات[٦].

وقد صدر تعليق رسمي على كل من قواعد طوكيو وقواعد بانكوك يمكن الاستشهاد به لفهم ما جاء في هذه القواعد وكيفية وضعها موضع التطبيق.

بالتالي يمكن القول بأن التدابير غير الاحتجازية أضحت جزءاً من قانون حقوق الإنسان الدولي العرفي، وأن الدول ملزمة بالعمل بها ضماناً للغايات الكبرى التي جاء هذا القانون لتحقيقها وفي مقدمتها احترام الكرامة الإنسانية وصيانة الحرية الشخصية.

المطلب الثاني: العقوبات البديلة في القوانين الوضعية

جدير بالذكر أن المحكومين بعقوبات سالبة للحرية قصيرة المدة يتعرضون للاختلاط مع متهمين خطرين، مما قد يطور لديهم الحس الإجرامي. حيث حاجة المحكوم عليهم لمجموعة دعم تسانده حتى انقضاء المحكومية. بينما المحكوم عليهم بعقوبات بديلة يكون جزء من التأهيل بترك الجاني مع عائلته وأصدقائه من أجل تقديم الدعم حتى يحصل على التأهيل المناسب؛ لذلك فقد توجهت بعض الدول للأخذ بالعقوبات البديلة حفاظا على سلامة المجتمع وسلامة أفراده.

عرض سابقًا السياسة الجنائية للعقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في بعض الدول الأجنبية والعربية، فيما يلي عرض لنصوص تشريعية للعقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في القوانيين الوضعية.

أولًا: القانون الإنجليزي:
في إنجلترا يقدم القانون عقوبات بديلة منذ ١٩٧٢م، مثل خدمة المجتمع والتي يطلق عليها لفظ "رد الدين للمجتمع"، بالإضافة إلى المراقبة الالكترونية.
ففي عام ٢٠١٠م كانت نسبة العود للمحكومين بعقوبات بديلة ٣٦% مقابل ٦٠% ممن قضوا عقوبة سجن قصيرة، كما أن تكلفة السجين الواحد في العام تصل إلى ٥٠ ألف جنيه إسترليني، بينما تبلغ تكلفة إدارة عقوبة الخدمة المجتمعية ٢٥٠٠ جنينه إسترليني فقط.

---

[٥] قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا للتدابير غير الاحتجازية، مفوضيّة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المعتمد بموجب قرار الجمعية العامة ١١٠/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠م.
[٦] قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات وإعمال التدابير غير الاحتجازية للجانيات، المعروفة ب(قواعد بانكوك) ، مفوضيّة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بتوصية المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بموجب قراره ١٦/٢٠١٠ المؤرخ ٢٢ تموز / يوليه ٢٠١٠م.

بالإضافة لذلك فعقوبة الاختبار أو المراقبة القضائية مرتبطة إدارياً بوزارة الداخلية، ويجب أن يكون ضابط الاختبار ذا شهادة جامعية. ولا تقل فترة الاختبار القضائي عن سنة ولا تزيد على ثلاث سنوات.[٧]

ثانياً: القانون الفرنسي:

أكد قانون العقوبات الفرنسي الصادر سنة ١٩٩٢م، المادة (١٣١) حيث أجازت للقاضي الحكم بعقوبة أو أكثر من العقوبات التكميلية الواردة في المادة على من يقترف جريمة من الجرائم المنصوص عليها فيها، كغلق المنشأة والمصادرة ونشر الحكم إذا كانت الجريمة جنحة بسيطة، كما أجازت في الفقرة (١٧) للقاضي الحكم على الأشخاص الطبيعيين عند ارتكابهم أي المخالفات المذكورة بحظر إصدار الشيكات، ماعدا تلك التي تسمح للجاني باسترداد ماله من أموال. كذلك أجاز النظام الحكم بعقوبة العمل لمصلحة المجتمع شريطة أن تكون ساعات العمل عن (٢٠) ساعة كحد أدنى، ولا تتجاوز (١٢٠) ساعة كحد أعلى.[٨]

ثالثًا: القانون الماليزي:

فينص قانون الإجراءات الجنائية الماليزي على تعويض المجني عليه ماديًا في طائفة واسعة من الجرائم، كالتعدي على حرمة المنازل، بالإضافة إلى ذلك أعطى القانون الحق للقاضي في القضايا التي لا يتجاوز الحكم فيها ثلاثة أشهر سجنًا، أن يحكم بأن يقضيها المتهم في أحد مراكز الخدمة المجتمعية بمعدل أربع ساعات يوميًا. وتعتبر خدمة المجتمع كعقوبة بديلة مفهوم جديد إلى حد ما في نظام العدالة الجنائية في ماليزيا. فالتدابير غير الاحتجازية تعمل كبديل لعقوبة الحبس. وعلى الرغم من وجود العديد من الأحكام القانونية القائمة المتعلقة بخدمة المجتمع في ماليزيا، إلا أن تطبيقها لا يزال غامضًا خاصة فيما يتعلق بفئات الجرائم والجناة المتورطين. فالأحكام القانونية ذات الصلة الموجودة في ماليزيا والتي توفر مجموعة من التدابير غير الاحتجازية كعقاب بديل كجزء من عملية العدالة الجنائية هي قانون الإجراءات الجنائية، قانون الطفل لعام ٢٠٠١م، قانون الحضور الإلزامي للمجرمين لعام ١٩٥٤م، وقانون مدمني المخدرات (علاج وتأهيل) لعام ١٩٨٣م.[٩]

رابعاً: القانون المصري:

هناك أنواع من العقوبات البديلة التي نص عليها التشريع الجنائي المصري؛ فالنوع الأول: هو طلب التشغيل خارج السجن كما نصت المادة (٤٧٩) من قانون الإجراءات الجنائية.
والنوع الثاني: فهو الإفراج المشروط: والذي أفرغ له قانون تنظيم السجون ١٣ مادة.
وقد أعطى القانون لمصلحة السجون السلطة في منح الإفراج المشروط بعد مراجعة جهات الاختصاص، إذا تم اعتبار المتهم خطرًا على الأمن العام.

---

[٧] أيمن عبد العزيز المالك، بدائل العقوبات السالبة للحرية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠١٠م، ص٦٠
[٨] وسيم الأحمد، العقوبات البديلة في النظام السعودي، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض ط١، ٢٠١٩م، ص٥٥، انظر أيضا: محمد العايب، بدائل الحبس قصير المدة، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، الجزائر ٢٠٠٩م
[٩] وسيم الأحمد، العقوبات البديلة في النظام السعودي، مرجع سابق ص ٥٥ ، انظر أيضًا:
Community Service as an Alternative Punishment: The Extent of its Application on the Categories of Crime and Offender in Malaysia. International Journal of Education and Research, Vol. 1 No. 7 July 2013, P:2

النوع الثالث: تأجيل تنفيذ العقوبة، نصت على ذلك المادة (٤٨٥) على أنه في حال كان المحكوم عليها حبلى في الشهر السادس، جاز تأجيل التنفيذ حتى تضع حملها وتمضي مدة شهرين على الوضع.
النوع الرابع: تقييد أو إسقاط الحق في الولاية أو الوصاية: وهي عقوبة للجناة الذين يجرمون في حق من حقوقِ صغيرٍ يقع على عاتقهم اِلتزام قانوني برعايته، أو الإهمال في رعايته أو حماية حقوقه. جاء ذلك في المادة (٢٥) [١٠]

خامسًا: القانون البحريني:
في الخليج فتعتبر البحرين من أوائل الدول العربية في تطبيق العقوبات البديلة التي نجح في تطبيقها الدول المتقدمة كفرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا[١١]. وأسهم ذلك في انخفاض معدلات الجريمة هناك. إذ أن هذه العقوبات مفيدة للأشخاص قليلي الخطورة الذين قد يتسبب إيداعهم في مؤسسات عقابية إلى أمراض نفسية واجتماعية.
فيجوز للقاضي أن يطبق العقوبة البديلة للحبس إذا ارتكب المتهم جرمًا لا تزيد مدة عقوبة الحبس فيه عن سنة؛ حيث تتمثل العقوبات البديلة في العمل بالخدمة المجتمعية أو الإقامة الجبرية في مكان محدد أو حظر ارتياد أماكن محددة، أو التعهد بعدم التعرض، أو الخضوع للمراقبة الالكترونية. بالإضافة إلى حضور برامج التأهيل والتدريب، وإصلاح الضرر الناشئ عن الجريمة. فاشترطت المادة ٣ من القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٧ بشأن العفويات والتدابير البديلة، أن يكون العمل في خدمة المجتمع بتكليف المحكوم عليه وبموافقته بالعمل لصالح إحدى الجهات بدون مقابل وألا تزيد مدته على سنة، وبما لا يجاوز ثمان ساعات يوميًا. وفي المادة رقم (٤) نص على أن الإقامة الجبرية في مكان محدد أو نطاق مكاني معين، إذ يصدر قرار من وزير الداخلية بالإجراءات اللازمة لتنفيذها، وبتحديد الحالات والأوقات التي يجوز فيها للمحكوم عليه الخروج من محل الإقامة الجبرية.[١٢]

لقد استعرض هذا المبحث العقوبات البديلة في الاتفاقيات الدولية والقوانين الوضعية على مطلبين، المطلب الأول: العقوبات البديلة في الاتفاقيات الدولية، لكافة الأطياف من أطفال وأحداث ونساء ومساجين. وفي المطلب الثاني: العقوبات البديلة في القوانين الوضعية الإنجليزي والفرنسي والماليزي والمصري والبحريني
في المبحث القادم أتناول العقوبات البديلة في النظام الجزائي السعودي.

---

[١٠] يعقوب بن أحمد، العقوبات البديلة لعقوبة الحبس قصير المدة -العمل للنفع العام نموذجًا-، جامعة الشّهيد حمّة لخضر - الوادي-، ٢٠١٥م، ص٣٣، انظر أيضًا: وسيم الأحمد، العقوبات البديلة في النظام السعودي، مرجع سابق، ص٥٨

[١١] انظر محمد القيسي، دور إنقاص العقوبة في إصلاح الجاني وتأهيله، رسالة دكتوراه، جامعة عمان العربية، عمان ٢٠١٠م

[١٢] قانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٧ بشأن العقوبات والتدابير البديلة، انظر أيضًا: وسيم الأحمد، العقوبات البديلة في النظام السعودي، مرجع سابق ص٥٦

المبحث الثاني: العقوبات البديلة في النظام الجزائي السعودي

للمملكة العربية السعودية نظام قانوني متميز يستقي نظمه وأحكامه من الشريعة الإسلامية فالأنظمة مستقاة من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ولا يجوز مخالفة أحكامه، جاء في النظام الأساسي للحكم في المادة رقم (٧) "يستمد الحكم في المملكة العربية السعودية سلطته من كتاب الله تعالى، وسنة رسوله. وهما الحاكمان على هذا النظام وجميع أنظمة الدولة"[١٣]وكما عرضنا في الفصل السابق فالعقوبات البديلة داخلة في باب التعازير في الفقه الإسلامي، وحيث أن الأنظمة جاءت مقننة ومفصلة للأحكام جاء مشروع نظام العقوبات البديلة السعودي، والذي تتمحور فكرته في إعطاء القضاة الصلاحية في الحق العام استبدال عقوبة الجلد[١٤] أو السجن المحكوم بها على الكبار بالقيام بأعمال ذات نفع عام لصالح جهة عامة، أو القيام بأعمال اجتماعية أو تطوعية، سيأتي تفصيلها في هذا المبحث على مطلبين:

المطلب الأول: مشروع نظام العقوبات البديلة

المطلب الثاني: تطبيقات العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في النظام السعودي

المطلب الأول: مشروع نظام العقوبات البديلة

لقد كان المشروع الوطني السعودي لبدائل السجن[١٥] الصادر عن مركز أبحاث مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية اللبنة الأولى لمشروع نظام العقوبات البديلة الصادر عن وزارة العدل، إذ جاء مبينًا للقواعد والأسس العامة لبدائل السجن، وموضحاً أهم بدائل السجن المتاحة بعد مراجعة نماذج بدائل السجن العالمية وكذلك قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بهذا الشأن[١٦]، ومقررًا للركائز والدعائم التي بني عليها المشروع بناء على ملاحظات باحثي المركز من خلال تطبيقاتهم وزياراتهم المتكررة للسجون بجميع مناطق المملكة ودراستهم لتصرفات النزلاء واطلاعهم على بعض الأعمال الإدارية في السجون كمعاملة النزلاء، وطبيعة سير إدارة السجن، كذلك إحاطتهم بشكاوى النزلاء، وملفاتهم، وخلفيتهم عن النزلاء من ناحية العودة للجريمة من عدمها كذلك معرفتهم بوسائل الإصلاح وتأهيل النزلاء، والأحوال والظروف الخاصة التي يمكن من خلالها تقييم السجون ومعرفة البدائل التي تناسب البيئة السعودية بصورة أكبر[١٧].

نصت القاعدة الأولى في القواعد والأسس العامة لبدائل السجن على أنه: "من أجل إنجاح هذا المشروع، وكخطوة أولى، لابد أن يكون لدى القضاة اعتقاد راسخ أن بدائل العقوبة ستحقق الهدف الذي من أجله وضع هذا المشروع بدون إرسال المذنب إلى السجن؛ لأنه وجد من خلال مراجعة مركز أبحاث مكافحة الجريمة لمجموعة من نماذج بدائل السجن وتقارير الأمم المتحدة أن أهم سبب في عدم تطبيق تلك البدائل في بعض الدول يعود إلى عدم قناعة القضاة بفعالية تلك

---

[١٣] النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم أ/٩٠ بتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ه

[١٤] تجدر الإشارة إلى قرار الهيئة العمة بالمحكمة العليا الصادر برقم ٤٠/م بتاريخ ١٤٤١/٦/٢٤ه، بناء على الأمر الملكي رقم ٢٥٦٣٤ وتاريخ ١٤٤١/٤/٢٠ه بعدم إصدار أحكام بالجلد في العقوبات التعزيرية والاكتفاء بالسجن والغرامة والعقوبات البديلة وفق الأنظمة.

[١٥] المشروع الوطني السعودي لبدائل السجن الصادر عن مركز أبحاث مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية – الرياض ١٤٢٩ه

[١٦] المشروع الوطني السعودي لبدائل السجن، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، ص٧

[١٧] المرجع السابق ص٩ - ١٠

البدائل". مما يظهر لنا أهمية توعية القضاة بضرورة بدائل العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، مع مراعاة العلاقة التناسبية بين الجريمة المرتكبة والبديل العقابي، فمثلاً: الحكم المصدق من محكمة التمييز بالقرار رقم ١/١/٥٠٦/ج في ١٤٢٨/٥/٤هـ حيث جاء فيه ثبوت حيازة المقبوض عليه لحبتين إمفيتامين المحظورة لقصد الاستعمال، وحيث أن وقت القبض عليه سابق لصدور النظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م٣٩ في ١٤٢٦/٧/٨هـ، وبما أن المتهم ليس عليه سوابق وعاطل عن العمل وغير متزوج ولم يسبق له أن دخل المدرسة فلا يعرف القراءة والكتابة وعمره ٣٨ سنة، فحكم عليه تعزيرًا سجن أربعة أشهر وجلده تسعًا وسبعين جلدة دفعة واحدة مع وقف التنفيذ المشروط بدراسته وتعلمه خلال مدة أقصاها سنتين، ويجرى له اختبار من لجنة مكونة من الشرطة والأمارة والمحكمة، فإن لم يجتزه نفذ عليه حكم الجلد والسجن.[١٨]

فلو كان المتهم مقبوضًا عليه بعد صدور نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية لما تمكن القاضي من الحكم بهذه العقوبة؛ هنا تبرز الحاجة إلى **نظام بدائل العقوبات السالبة للحرية** بشكلٍ خاص.

وحيث أن لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص فإنه يجب الإشارة إلى هذه النقطة في النظام إذ أن النظام اللاحق ينسخ النظام السابق[١٩].

ومن ناحية أخرى فإنه يستوجب وضع برنامج إعدادي كامل يقتضي التزام المذنب بالانضباط التام لمتطلباته بحيث يحقق النتيجة المأمولة، بالتنسيق مع الأجهزة القضائية ومؤسسات إنفاذ القانون وغيرها من الجهات المعنية. أكدت على ذلك القاعدة الثانية من القواعد والأسس العامة لبدائل السجن حيث أن التنسيق والتعاون عامل مهم في إنجاح المشروع.

في القاعدة الثالثة من القواعد والأسس العامة لبدائل السجن تم تحديد الفئات التي تنطبق عليها إجراءات البدائل من خلال أنظمة ومعايير قضائية دقيقة تشمل نوع الحكم، وفترته الزمنية، وعمر المذنب، وظروفه الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة لقبوله بالعقوبة البديلة.[٢٠]

بالإضافة إلى ذلك، يجب تفعيل دور الإعلام بوسائله المختلفة لرفع القبول لبدائل العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة في المجتمع.

الفرع الأول: مفهوم العقوبات البديلة في مشروع نظام العقوبات البديلة

عند الوقوف على مفهوم بدائل العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة نجد أن هناك اتجاهين للفقه فيها، الاتجاه الأول: يرى إبقاء العقوبات السالبة للحرية وترشيد تطبيقها وقصرها على نطاق ضيق.

أما الاتجاه الثاني: فيرى إلغاء العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة بالكلية نتيجة للمساوئ الناتجة عنها، والتخلي عن النظام الجنائي واستبداله بنظام التعويض في القانون المدني.[٢١]

---

[١٨] مدونة الأحكام القضائية (الإصدار الثاني) الصادرة في عام ١٤٢٨هـ، رقم الصك ١٦/ ص/ ٢٨، وتاريخ ١٤٢٨/٤/٧ه

[١٩] يقصد بالنسخ إلغاء أو إنهاء سريان النظام ونتيجة إحلال نظام جديد مكانه إلغاءً ضمنياً، للاستزادة انظر: الموسوعة القانونية، إلغاء القاعدة القانونية وإلغاء القانون.

[٢٠] المشروع الوطني السعودي لبدائل السجن، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، ص٣

ولقد أخذ المنظم السعودي باتجاه ثالث، وهو إبقاء العقوبات السالبة للحرية، وتفعيل العقوبات البديلة، ففي مشروع نظام العقوبات البديلة نصت المادة الأولى على أن: "العقوبات البديلة هي الأعمال والتدابير والإجراءات البديلة لعقوبة الجلد أو السجن الذي لا تتجاوز مدته ثلاث سنوات، والتي تخضع لسلطة القضاء التقديرية، ويكون من شأنها تحقيق المصلحة المرجوة من العقاب وضمان حق المجني عليه وحقوق المجتمع"[٢٢]. بالتالي العقوبة البديلة هي إجراء بديل للسجن أو الجلد يرجع تقديرها لسلطة القضاء يقتضي أن يكون الحكم بها لاحقًا لصدور الحكم في حق المتهم، حيث نصت المادة الثانية من ذات المشروع على أنه: "يجوز للقاضي **بناءً على طلب مكتوب من المحكوم عليه** استبدال عقوبة الجلد أو السجن المحكوم بها بإحدى العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام، مع مراعاة المصلحة العامة ومصلحة كل من المتهم والضحية، وإذا أخل بها المحكوم عليه فللقاضي إلغاء العقوبة البديلة أو تعديلها أو استبدالها أو إضافة عقوبة بديلة أخرى"[٢٣]

الإشكال هنا حول نص المشروع في حصره للبدائل في:

١- **طلب مكتوب من المحكوم عليه،** فلو فات المتهم أو محاميه تقديم الطلب وأرسا إلى السجن فقد فات محل البحث ولم يتحقق الهدف.
٢- **يكون الحكم بها بعد صدور الحكم في القضية،** أعتقد أن هذا البند من شأنه إطالة إجراءات التقاضي، حيث يطلب الحكم بعقوبة بديلة إذا صدر حكم القاضي بعقوبة سالبة للحرية أقل من ثلاث سنوات.

الفرع الثاني: شروط تطبيق العقوبات البديلة

حددت وزارة العدل السعودية عددًا من الشروط لتطبيق العقوبات البديلة، إذ يتم تطبيقها بعد صدور الحكم المتضمن إيقاع العقوبة الأصلية على الجاني بناء على طلبه، ولا يجوز تطبيقها إذا كان المحكوم عليه من أرباب السوابق، أو كانت العقوبة المحكوم فيها من العقوبات المقدرة شرعا، أو كان في تطبيقها مساس في الأمن، أو كان قد استعمل في الجريمة سلاحًا، أو إذا كان في تنفيذ الجريمة مساس جسيم بكرامة الضحية. نصت على ذلك المادة الثالثة من المشروع حيث جاء فيها:"لايجوز تطبيق العقوبة البديلة في الحالات التالية:

١- إذا كان المحكوم عليه من أرباب السوابق.
٢- إذا كانت عقوبة السجن المحكوم بها أكثر من ثلاث سنوات.
٣- إذا كانت العقوبة المحكوم بها داخلة في نطاق الجرائم المقدر لها عقوبة شرعًا.
٤- إذا كان في تطبيقها ضرر أكبر من السجن يلحق بالمحكوم عليه.
٥- إذا كان تطبيقها يؤدي إلى المساس بالأمن، أو يلحق الضرر بالغير.
٦- إذا استعمل في الجريمة سلاح.
٧- إذا كان في تنفيذ الجريمة مساس جسيم بكرامة الضحية."[٢٤]

---

[٢١] يعقوب بن أحمد، العقوبات البديلة لعقوبة الحبس قصير المدة، مرجع سابق، ص٢٠
[٢٢] مشروع نظام العقوبات البديلة الصادر من وزارة العدل
[٢٣] المرجع السابق
[٢٤] مشروع نظام العقوبات البديلة وزارة العدل المادة الثالثة

لذلك نص مشروع نظام العقوبات البديلة على تقسيمها إلى أنواع عدة، منها ما يعنى بالكبار أو الصغار، أو عقوبات أخرى بالمنع من مزاولة الأنشطة والأعمال.

نصت على ذلك المادة الرابعة من المشروع حيث جاء فيها: "مع مراعاة العقوبات البديلة المنصوص عليها في الأنظمة الأخرى.
أ - يجوز للقاضي - في الحق العام - استبدال عقوبة السجن - المحكوم بها على الكبار - بالقيام بأعمال ذات نفع عام، لصالح جهة عامة، أو القيام بأعمال اجتماعية أو تطوعية وله أن يقيد حرية المحكوم عليه، كما يجوز له إحالة المحكوم عليه إلى العلاج الطبي أو النفسي والاجتماعي وأن يضاف إليه ما يناسب من الأعمال والعقوبات البديلة التالية:
١ - تعلم مهنة معينة والتدرب على ممارستها.
٢ - عدم مغادرة المنزل.
٣ - الإفراج المشروط.
٤ - عدم حيازة الأسلحة أو استعمالها أو حملها.
٥ - الحرمان من إصدار الشيكات.
٦ - المنع من قيادة السيارات أو أحد أنواعها.
٧ - المنع من الاتصال ببعض الأشخاص أو دخول أماكن معينة .
٨ - المنع من مزاولة بعض الأعمال ذات الطبيعة المهنية أو الاجتماعية أو التجارية.
٩ - تقييد الحرية خارج السجن في نطاق مكاني محدد ومناسب.
١٠ - المنع من السفر.
ب - العقوبات البديلة لعقوبة السجن المحكوم بها على صغار السن:
١ - الإنذار والتوقيع على عقد أخلاقي بالتوقف عن السلوك.
٢ - الإحالة إلى العلاج الطبي أو النفسي أو الاجتماعي.
٣ - عدم مغادرة المنزل مدة معينة تحت كفالة الولي أو الوصي ومسئوليته.
٤ - المشاركة في أنشطة تعليمية أو تنموية.
٥ - أداء بعض الأعمال التطوعية أو الاجتماعية، في المؤسسات الاجتماعية أو المؤسسات التي تضررت من الجريمة."

كما أن العديد من العقوبات البديلة الممكن تطبيقها في المملكة العربية السعودية وردت في فيها نصوص نظامية على حالات جرمية وجنح ومخالفات خاصة واعتادت الجهات التنفيذية التعامل معها، مع التوسع في القضايا الجزائية العامة التي لم يرد فيها نظام محدد للعقوبة، ولم يرد نص إجرائي خاص لتطبيقها؛ كالقتل تعزيرا، والنفي، والطرد من الوظيفة العامة.[٢٥]

الفرع الثالث: أنواع العقوبات البديلة

لقد أخذ المشروع الوطني لبدائل السجن عند اختياره مجموعة نماذج البدائل عدة اعتبارات، من أهمها: تجارب الدول التي سبقت في هذا المجال كالولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة، واليابان، وكندا، وأستراليا، وماليزيا...وغيرها، متبعًا بذلك الطريقة المنتقاة Eclectic Approach أي الأفضل من كل نموذج متاح بما يتناسب مع قيمنا الإسلامية وعادتنا وتقاليدنا وموروثنا الاجتماعي.

[٢٥] وسيم الأحمد، العقوبات البديلة في النظام السعودي، مرجع السابق ص٢٢١

إن أهم بدائل السجن المتاحة التي رصدها وراجعها مركز مكافحة أبحاث الجريمة[٢٦] هي:

- التأهيل الاجتماعي قبل اختبار التجربة Probation
- العقاب الاجتماعي قبل الخدمة المجتمعية Community Punishment
- العقاب الاجتماعي والتأهيل معًا Social Punishment & Rehabilitation
- المراقبة الالكترونية Electronic Surveillance
- علاج المخدرات وإجراء الفحوص Drug Treatment & Testing
- الأحكام غير الاحتجازية Non-Custodial Sanctions
- الغرامة Fine
- الكفالة Bail
- المصالحة Settlement
- المصادرة Confiscation
- الإطلاق المشروط وغير المشروط Conditional & unconditional release
- الفضح المدمج Reintegrative Shaming
- مخيمات تدريبية[٢٧] Boot Camps

المطلب الثاني: تطبيقات العقوبات البديلة في النظام السعودي

من المعلوم أن جرائم التعزير غير محددة في الشريعة الإسلامية بنص كما في جرائم الحدود والقصاص، بل هي متروكة لاجتهاد القاضي، وحيث أن التشريع الجنائي يشتمل على قواعد أصولية فقهية وأحكام تطبيقية تعزز الأخذ بالعقوبات التي يراها القاضي مناسبة تبعا لظروف الواقعة والجاني والمجني عليه. مما ساعد في تحقيق التقدم التطبيقي لبدائل العقوبات في السعودية هو مرونة الأنظمة الجزائية والجنائية التي تعطي للقاضي سلطة تقديرية واسعة في اختيار العقوبة من الناحيتين النوعية والكمية.

ففي عام ١٤٢١ هـ وافق مجلس التعاون الخليجي على مشروع وثيقة الرياض للقواعد الموحدة لبدائل السجن أثناء التحقيق وأثناء المحاكمة وأثناء تنفيذ عقوبة السجن.[٢٨]
وفي هذا الخصوص وافق المجلس الأعلى للسجون ١٤٢٨هـ الذي يضم اثنا عشر وزيراً برئاسة وزير الداخلية وعضوية وزير العدل ورئيس هيئة التحقيق والادعاء العام على ما صدر من توصيات ندوتي بدائل السجن التي أقامتها السجون وشكلت الجنة من جهات عدلية وجنائية وأمنية ومركز أبحاث الجريمة لإعداد لائحة أو دليل استرشادي وفي مرحلة لاحقة أعدت وزارة العدل مشروع العقوبات البديلة.[٢٩]

---

[٢٦] المشروع الوطني لبدائل السجن، مركز مكافحة الجريمة، مرجع سابق ، ص ٧ -٨

[٢٧] في المصدر ذكرت على أنها (حذاء معسكر) وهي ترجمة حرفية للمصطلح Boot Camps بينما يقصد بهذا المصطلح في الولايات المتحدة الأمريكية المعسكرات أو المخيمات التدريبية

[٢٨] الدورة الثامنة والسبعين للمجلس الوزاري، مجلس التعاون لدول الخليج العربي، الرياض،٢٢ ذو الحجة ١٤٢١هـ، الموافق ١٧ مارس ٢٠٠١م.

[٢٩] وسيم الأحمد، العقوبات البديلة في النظام السعودي، مرجع السابق، ص ٩٣ ، انظر أيضًا : د.عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف، آراء القضاة والعاملين في السجون نحو البدائل الاجتماعية للعقوبات السالبة للحرية، إصدارات مؤسسة الملك خالد الخيرية، ٢٠٠٦م،

وفي هذا السياق أكدت المملكة على الأخذ بفكرة العقوبات البديلة وتطبيقاتها فصدر الأمر السامي في ١٤٣٠/٣/١٩ ه لوزيري الداخلية والعدل بتشجيع الأخذ ببدائل السجن المالية والبدنية والاجتماعية والتدابير المقيدة للحر تطبيقه أثناء التحقيق وأثناء المحاكمة وأثناء تنفيذ عقوبة السجن.[٣٠]

كما تم عقد العديد من الندوات والمؤتمرات العلمية للنقاش حول العقوبات البديلة وإمكانية تطبيقها في المملكة، وأهمها:

- مؤتمر «القضاء والعدالة»، والذي نظمه مركز الدراسات والبحوث بجامعة الأمير نايف للعلوم الأمنية في الرياض بالتعاون مع وزارة العدل بالمملكة العربية السعودية ووزارة العدل الفرنسية في إطار برنامج عملها العلمي السنوي خلال الفترة من ١٥- ١٧ / ١١ / ١٤٢٦ هـ، بالرياض. وحث المؤتمر على البحث عن بدائل الحبس وتوعية الرأي العام لقبوله، وتعزيز دعوة الدول العربية إلى الاستفادة من التجارب الغربية في هذا المجال.[٣١]

- ملتقى «الاتجاهات الحديثة في العقوبات البديلة» الذي نظمته وزارة العدل ضمن البرنامج العلمي لمشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود لتطوير مرفق القضاء خلال الفترة ١٧ - ١٩ ذو القعدة ١٤٣٢ هـ. وقد شارك في هذا الملتقى نخبة من العلماء والأعضاء والمهتمين في الميدان القضائي والحقوقي والاجتماعي والأمني من داخل المملكة وخارجها، وكان الهدف منه بيان أهمية تطبيق العقوبات البديلة في الأحكام القضائية، وتحقيق المقاصد التي يتوخاها المشرع والمنظم من هذه العقوبات، من خلال الوصول لمعنى دقيق لمفهوم العقوبات في النص الشرعي تحديدا وبيان أثرها، واستجلاء النصوص والحالات والوقائع المساندة لهذه الفكرة.[٣٢]

- ورشة «العقوبات البديلة» التي نظمتها جامعة أم القرى ممثلة في عمادة البحث العلمي بالتعاون مع لجنة التنمية الاجتماعية بمجلس منطقة مكة المكرمة التابعة لإمارة المنطقة خلال الفترة من ١٥ إلى ١٦ جمادى الآخرة ١٤٤٠ه، في أربعة محاور هي: مفهوم العقوبات البديلة وتأصيلها الشرعي، والتدخل النفسي والاجتماعي ودوره في تفعيل العقوبات البديلة، والتطبيقات القضائية، ونماذج مقترحة للعقوبات البديلة، والتجارب الدولية في تطبيق العقوبات البديلة، وعلاقتها برؤية ٢٠٣٠.[٣٣]

وفي الواقع العملي بدأت المحاكم السعودية في تطبيق بدائل العقوبات بصورة ضيقة بسبب عدم وجود إجراءات لتطبيقها ومراقبة تنفيذها، لذلك أخذ القضاء في أحكامه بوقف تنفيذ أحكام السجن دون غيرها من العقوبات في بعض القضايا، فعلى سبيل المثال حكمت الدائرة الجزائية الثالثة في مدينة الرياض القرار رقم ٤٠ / د / ج / ٣ لعام ١٤٢٠ هـ، على معاقبة أحد

---

[٣٠] الأمر السامي رقم٢٥٢٣/ م ب في ربيع الأول ١٤٣٠ه، المركز الوطني للوثائق والمحفوظات
[٣١] وكالة الأنباء السعودية واس، الثلاثاء ١٤٢٦/١١/١١ه، https://www.spa.gov.sa/310310
[٣٢] وكالة الأنباء السعودية واس، الأحد ١٤٣٢/١١/١٨ه، https://www.spa.gov.sa/934648
[٣٣] وكالة الأنباء السعودية واس، الأربعاء ١٤٤٠/٦/١٥ه https://www.spa.gov.sa/1888288

المتهمين على ذلك بسجنه سنة واحدة وتغريمه مبلغ خمسة عشر ألف ريال مع وقف تنفيذ عقوبة السجن فقط المقضي بها عليه.

وفي حكم آخر مشابه حكمت الدائرة القضائية بالرياض - القرار رقم ٤٠ / د / ج لعام ١٤١٧ هـ - بإدانة المتهم بما أسند إليه، وتعزيزه بسجنه سنة واحدة وتغريمه عشرة آلاف ريال مع إيقاف عقوبة السجن المقضي بها عليه دون سواها.[٣٤]

ومن ناحية أخرى بدأت مديريات المرور في المملكة بتطبيق تلك العقوبات، فعلى سبيل المثال أبرم مرور منطقة المدينة المنورة اتفاقية مع المديرية العامة للشؤون الصحية، حول العقوبات البديلة لمخالفي أنظمة المرور.[٣٥] وبناءً على الاتفاقية تتم إحالة المخالف إلى إدارة المرور، وينقل بعد ذلك إلى مستشفيات المنطقة، ليشاهد من تأثر بمثل المخالفة التي ارتكبها من المرضى المخالفين أو المتضررين في مستشفيات المنطقة. وتهدف الاتفاقية إلى تقليل نسبة المخالفات المرورية المؤثرة في سلامة العامة، ورفع مستوى الوعي لدى الفئة المستهدفة من خلال المشاهدة الظاهرة والنتائج المؤلمة للمخالفات المرورية، وتقليل التكاليف المالية التي تنفق على مصابي الحوادث المرورية بمستشفيات المنطقة. كما تضمنت الاتفاقية اعتماد الجانبين آلية تطبيق العقوبات البديلة ومقابلة مصابي الحوادث المرورية وفق إجراءات محددة لذلك، بالشكل الذي يضمن تحقيق الفائدة المرجوة، ومراعاة أولوية سلامة وراحة وخصوصية المرضى، بالإضافة إلى مراعاة سلامة الأشخاص الذين سوف ينفذون تلك العقوبات. كما أن هناك توجه في أن تعمم الفكرة على جميع مناطق المملكة، لما لها من أثر إيجابي على المخالف، وهي في الوقت نفسه أنجع من أن يمكث المخالف في التوقيف (السجن) لمدة زمنية تطول أو تقصر بحسب المخالفة، بالإضافة إلى مردودها الاقتصادي الجيد.[٣٦]

كذلك تنفذ السجون في المملكة كثيرا من الوسائل التخفيفية بعد دخول السجين، ولكل المدد، ومنها العفو العام والإفراج الصحي، وإسقاط جزء من العقوبة إذا اجتاز مرحلة دراسية أو دورة تدريبية أو حفظ القرآن أو بعض أجزائه، أو حفظ شيء من السنة أو يشهد له بحسن السيرة والسلوك، تسقط عنه ربع المدة والشهرين للأحكام أقل من سنة. إلا أن غالبية المستفيدين من ذلك يعود للجريمة من حفظ القرآن كاملا، وكل ذلك وفق نظام السجن ولائحته. لكن ذلك لا يعني كثيرًا لإصلاح السجين عندما يخطو عتبة السجن وتزول الرهبة ويكتسب السلوك السلبي. وما تفعله السجون، إنما هو للتخفيف من التكدس.[٣٧]

ويتم التعامل مع السجناء وتنفيذ مهام وواجبات العاملين في السجون وتحكيم سير العمل في السجون وفق نظام السجن والتوقيف السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم / م / ٣١ وتاريخ ١٣٩٨/٦/٢١هـ والذي يتوافق إلى حد ما مع قواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء الصادرة عن الأمم المتحدة[٣٨]، ووفق القانون الاسترشادي الموحد للمؤسسات العقابية والإصلاحية بدول

---

[٣٤] العقوبات البديلة عن عقوبة السجن، غيداء الحربي، جامعة القصيم، ٢٠١٧م ، ص٣٠
[٣٥] عبدالغني القش، عقوبات بديلة لمخالفات المرور،
[٣٦] وسيم الأحمد، العقوبات البديلة في النظام السعودي، مرجع السابق، ص٩٦
[٣٧] المرجع السابق ص٩٧
[٣٨] قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، قرار الجمعية العامة ١٧٥/٧٠، الذي اعتمد في ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥م.

مجلس التعاون الخليجي[٣٩]، ويتماشى أيضا مع ما صدر من أنظمة عدلية وهي (نظام المرافعات - نظام الإجراءات الجزائية - نظام المحاماة)

كما أن العديد من العقوبات البديلة الممكن تطبيقها في المملكة العربية السعودية وردت فيها نصوص نظامية على حالات جرمية وجنح ومخالفات خاصة واعتادت الجهات التنفيذية التعامل معها ، مع التوسع في القضايا الجزائية العامة التي لم يرد في تحديدها نظام محدد للعقوبة ولم يرد نص إجرائي خاص إلى مثل هذه التطبيقات ، ومنها : الإعدام ، القتل تعزيرا ، والنفي، والطرد المؤبد من السلك الوظيفي، والوظيفة العامة، الجزاءات المشددة - وتعني الجزاءات التي يطبق في حق المرتكب بأقصى ما نص عليه مادته المخصوصة من هذا النظام ويشمل ذلك تعدد الجرائم أو تكررها من مرتكب واحد - ، الجزاءات المخففة - وهي أقل ما نص عليه النظام من جزاء واحد ويطبق في حق من لم يسبق له أن ارتكب جريمة أو وجد من بين الأسباب الموجبة للحكم ما يستدعي التحقيق عنه - واستبدال حكم بحكم - وهو استبدال الجزاء النقدي بجزاء السجن أو بهما معاً والعكس بالعكس كل بحسبه إن تخفيفا أو تشديداً - ، وجزاء الطرد المؤقت ، والطرد المؤيد من الوظيفة ، وطي القيد الوظيفي - مع جواز استخدامه مرة أخرى بعد انتهاء الحكم إذا لم يكن الحكم مشتملاً على الطرد أيضا - ، الإقامة الدائمة أو الإقامة المؤقتة - هي الإقامة الإجبارية بصورة مؤقتة أو دائمة تحت رقابة الضبط العسكري أو الأمن العام أما في الدار التي يسكنها المتهم أو الحي أو البلد الذي يقيم فيه - ، والنفي المؤقت والنفي الدائم ، وتوقيف الراتب .

كما أن الحكم مع التنفيذ ، والحكم مع تأجيل التنفيذ هو الحكم الصادر نصا بإحدى العقوبتين من جهات اختصاصه حسب أصوله ، ويتولى تنفيذه الجهة المختصة التي نص عليها النظام ، ومنع المحاكمة هو توقيف سيرها في حالة تردد باتخاذ حكم حاسم بالتبرئة أو الإدانة أو لعدم التمكن من اتخاذ قرار خاص بجزاءات خاصة لم يعينها النظام ، والغرامات المالية ، والمصادرة ، والإتلاف، والمنع من الترقية والعلاوة وميزات وظيفية ، والمنع من السفر ، واستبدال الغرامة بالحبس ، والحبس الاحتياطي عند الامتناع عن تطبيق حكم مكتسب القطعية والسوق والإحضار إلى المحاكم، والاكتفاء بالتعهد ، وتعهد ولي الأمر بالمحافظة على أبنائه، والعفو عن جزء من محكومية بالعرض على لجنة العفو وفق اشتراطات واضحة منها حسن السيرة والسلوك، وحفظ القرآن، وانتهاء الحقوق الخاصة.

مع ذلك فعدم وجود نظام جزائي مكتوب يبين كل جريمة والعقوبة المحددة لها وحالات التوسع والتخفيف فيها، سيؤدي إلى تخالف الأحكام القضائية، واستصعاب إيجادٍ للسوابق كدليلٍ واضحٍ ومبينٍ لاتجاه الأقضية.

لقد استعرض هذا المبحث العقوبات البديلة في النظام الجزائي السعودي، مبينة مشروع العقوبات البديلة الصادر عن وزارة العدل السعودية، وتطبيقاتها على أرض الواقع.

---

[٣٩] القانون الاسترشادي الموحد للمؤسسات العقابية والإصلاحية بدول مجلس التعاون الخليجي، القمة السادسة والثلاثين لدول مجلس التعاون الخليجي، الرياض، الأربعاء ٩ ديسمبر ٢٠١٥

الخاتمة

تم بحمد الله هذا البحث الذي تناول أنواع العقوبات البديلة في التشريعات المقارنة والنظام الجزائي السعودي، حيث بيّن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بهذا الموضوع، وعرض أنواع العقوبات البديلة في القوانين الوضعية كالقانون الإنجليزي والفرنسي والمصري وغيرها، كما تم استعراض العقوبات البديلة في النظام السعودي بعرض مشروع نظام العقوبات البديلة الصادر عن وزارة العدل وتطبيقات تلك العقوبات في القضاء السعودي.

النتائج

١- جاءت الاتفاقيات الدولية في مجال الرعاية الجنائية شاملة وافية، فكانت اتفاقية حقوق الطفل، وقواعد بكين لرعاية الأحداث، وقواعد طوكيو لرعاية السجناء، وقواعد بانكوك لرعاية السجينات.
٢- تتشابه الأساليب الدولية الآخذة بالعقوبات البديلة لعوبة الحبس، إذ تقوم معظمها على توظيف المتهم في نشاطات المجتمع.
٣- العمل بالتعازير لا يتعارض ونظام بدائل العقوبات، إنما الثاني للتنظيم والتهذيب والتحسين والثقة والتسليم.
٤- بدأ تطبيق العقوبات البديلة في السعودية بشكل ضيق وغير موسع؛ لعدم وجود آلية لتطبيقها ومراقبة تنفيذها. فقد أخذ القضاء في أحكامه بتوقيف تنفيذ أحكام السجن دون غيرها من العقوبات في بعض القضايا.
٥- تتنوع بدائل العقوبات فمنها ما هو البسيط كالعقوبات الشفوية والتوبيخ ومنها ماهو ماس بالحالة القانونية، ومنها ماهو ماس بالأشياء العينية، ومنها الخدمات الاجتماعية.

التوصيات

توصي الباحثة المنظم السعودي بما يلي:
١- حصر العقوبات التعزيرية التي تم تطبيقها في الأحكام القضائية السعودية وتفنيدها بما يتناسب والجرائم الموقعة عليها، ليتم العمل بها كسوابق قضائية.
٢- تفعيل آلية منظمة لتطبيق العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية، ومراقبة تنفيذها بتقنيات متخصصة وطريقة موسعة.
٣- توحيد جهود الجهات المعنية في تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية، وتفعيلها بالصورة المرجوة؛ لتحقيق الأهداف المقصودة.

المصادر والمراجع

الأنظمة والأدوات التشريعية:
١- النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم أ/٩٠ بتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ه
٢- قانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٧ بشأن العقوبات والتدابير البديلة
٣- مشروع نظام العقوبات البديلة الصادر من وزارة العدل
٤- القانون الاسترشادي الموحد للمؤسسات العقابية والإصلاحية بدول مجلس التعاون الخليجي، القمة السادسة والثلاثين لدول مجلس التعاون الخليجي، الرياض، الأربعاء ٩ ديسمبر ٢٠١٥

الكتب المتخصصة:
١- د.عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف، آراء القضاة والعاملين في السجون نحو البدائل الاجتماعية للعقوبات السالبة للحرية، إصدارات مؤسسة الملك خالد الخيرية، ٢٠٠٦م
٢- المشروع الوطني السعودي لبدائل السجن الصادر عن مركز أبحاث مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية – الرياض ١٤٢٩ه
٣- مدونة الأحكام القضائية (الإصدار الثاني) الصادرة في عام ١٤٢٨هـ، رقم الصك ١٦/ ص/ ٢٨، وتاريخ ١٤٢٨/٤/٧ه
٤- وسيم الأحمد، العقوبات البديلة في النظام السعودي، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض ط١، ٢٠١٩م

الأبحاث العلمية:
١- أيمن عبد العزيز المالك، بدائل العقوبات السالبة للحرية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠١٠م
٢- غيداء الحربي، العقوبات البديلة عن عقوبة السجن، جامعة القصيم، ٢٠١٧م
٣- محمد القيسي، دور إنقاص العقوبة في إصلاح الجاني وتأهيله، رسالة دكتوراه، جامعة عمان العربية، عمان ٢٠١٠م
٤- يعقوب بن أحمد، العقوبات البديلة لعقوبة الحبس قصير المدة -العمل للنفع العام نموذجًا-، جامعة الشّهيد حمّة لخضر - الوادي-، ٢٠١٥م

المقالات العلمية:
١- بدائل التدابير الاحتجازية، المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، السويد ٢٠١٤م
٢- محمد العايب، بدائل الحبس قصير المدة، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، الجزائر ٢٠٠٩م

الاتفاقيات الدولية:
١- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦م، تاريخ بدء النفاذ: ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦م.

٢- اتفاقية حقوق الطفل، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩م، تاريخ بدء النفاذ: ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠م.
٣- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون الأحداث (قواعد بكين)، أوصى باعتمادها مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المعقود في ميلانو من ٢٦ آب/ أغسطس إلى ٦ أيلول / سبتمبر ١٩٨٥م، واعتمدتها الجمعية العامة بقرارها ٢٢/٤٠ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٥م.
٤- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا للتدابير غير الاحتجازية، مفوضيّة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المعتمد بموجب قرار الجمعية العامة ١١٠/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠م.
٥- قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات وإعمال التدابير غير الاحتجازية للجانيات، المعروفة ب(قواعد بانكوك) ، مفوضيّة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بتوصية المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بموجب قراره ١٦/٢٠١٠ المؤرخ ٢٢ تموز / يوليه ٢٠١٠م.
٦- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، قرار الجمعية العامة ١٧٥/٧٠، الذي اعتمد في ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥م.

المواقع الالكترونية:
١- موقع مجلس التعاون لدول الخليج العربي
٢- وكالة الأنباء السعودية واس

المراجع الأجنبية:
١- ورقة بحثية حول العقوبات البديلة في القانون الماليزي
Community Service as an Alternative Punishment: The Extent of its Application on the Categories of Crime and Offender in Malaysia. International Journal of Education and Research, Vol. 1 No. 7 July 2013